

**مكتب نائب رئيس الوزراء
للشئون المالية والاقتصادية
منشور مالي**

٩٤/١ رقم

**بتعديل دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة
الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨**

استناداً إلى قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ وتعديلاته .

والى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .

والى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

والى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١١٩ باصدار قانون الرقابة المالية للدولة .

والى المرسوم السلطاني رقم ٩٣/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٣ م .

والى دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨ وتعديلاته .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يضاف إلى البند رقم ١١ (بيع استثمارات في هيئات ومؤسسات عامة وخاصة) من الفصل رقم ٤٢١ (بيع استثمارات) من الباب الأول (الإيرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه مادة جديدة برقم ٤ . وبعنوان (بيع استثمارات مختلطة) .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المنشور أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من موازنة السنة المالية ١٩٩٣ م .

**قيس بن عبد المنعم الزواوي
نائب رئيس الوزراء
للشئون المالية والاقتصادية**

**صدر في : ٢٠ شعبان ١٤١٤ هـ
الموافق : ١ فبراير ١٩٩٤ م**

**نشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية رقم (٥٢١)
الصادرة في ٢١/٢/١٩٩٤ م**

منشور مالي رقم ٩٤/٢

بتعديل دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٨

استناداً إلى قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦

وتعديلاته .

والى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .
والى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

والى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٩ باصدار قانون الرقابة المالية للدولة .

والى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٤ م .

والى دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة الصادر بالنشر المالي رقم ٨٧/٨ وتعديلاته .
وبناء على مانقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يعدل البند رقم ٣٠ من الفصل رقم ١٠٠ (إيرادات مصادر الطاقة الطبيعية) من الباب الأول (الإيرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار اليه ليصبح كما يلى :

البيان	رقم الحساب				
	مادة	بند	فصل	باب	البيان
إيرادات مصادر الطاقة الطبيعية :	١	١٠٠
تحويل إلى صندوق الاحتياطي ومخصصي الطواريء والنفط	١	١٠٠	٣٠	..	
تحويل إلى صندوق الاحتياطي ومخصصي الطواريء والنفط	١	١٠٠	٣١	..	
تحويل إلى صندوق الاحتياطي العام للدولة	١	١٠٠	٣١	٠١	
تحويل إلى مخصص احتياطي طواريء	١	١٠٠	٣١	٠٢	
تحويل إلى مخصص احتياطي النفط	١	١٠٠	٣١	٠٣	

مادة (٢) : يضاف إلى البند رقم ١٥ (إيرادات البريد) من الفصل رقم ١٠٨ (إيرادات الأموال الحكومية) من الباب الأول (الإيرادات) من دليل تصنيف الموازنة العامة للدولة المشار إليه مادة جديدة برقم ٦٠ وبعنوان (أتاوات منشآت البريد العاجل الدولي) .

مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا النشر أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٤) : ينشر هذا النشر في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من موازنة السنة المالية ١٩٩٤ م فيما عدا المادة (١) ليعمل بها اعتبارا من موازنة السنة المالية ١٩٩٣ م .

قيس بن عبد المنعم الزواوي

نائب رئيس الوزراء
للشئون المالية والاقتصادية

صدر في : ٣٠ من محرم ١٤١٥ هـ
الموافق : ٩ يوليو ١٩٩٤ م

نشر هذا النشر في الجريدة الرسمية رقم (٥٣٢)
الصادرة في ١٩٩٤/٨/١ م